

المبحث الثالث

الامتحانات

مقدمات الامتحانات:

مستلزمات يجب الانتباه إليها قبل دخول لجنة الامتحان ،ويجب

عدم تمكين المعلم من عملية الامتحانات إلا بها ، **ومنعا :-**

أولاً : لوازم الامتحانات :

على المعلم أن يكون حاملاً معه بطاقة الرقم القومي الخاصة به

سارية المفعول ، وخطاباً متضمناً ندبه للجنة الامتحانات للملاحظة في لجنة

كذا .. وعليه أن يبرز بطاقته إلى رئيس لجنة الامتحانات أو مساعده .

والتوقيع في خانة الحضور عند قدومه ، وفي خانة الانصراف حين الانتهاء من

أعمال الملاحظة في ذلك اليوم .

لكن ما يحدث الآن أن قد يأتي معلمون ويدخلون لجان الامتحانات

دون التحقق من بطاقات شخصيتهم ، فقد يكون هناك من بدل نفسه بمعلم

آخر ، أو يكون شخص قد اندس بين المعلمين دون علم ، كل هذا من الجائز

حدوثه .فمن الأحوط والأخذ به التحقق من كافة شخصيات أعضاء لجنة الامتحانات إن لم يكن المعلم معروفاً لرئيس اللجنة .

ومن باب العجب أن تتحقق إدارة اللجنة من شخصيات الطلاب من خلال ورقة وبها صورهم ، ولا يتحققوا من شخصيات المعلمين في الشهادات بأنواعها !! .

وعليه أن ينظم عمل العمال ، فهذا متخصص للبوابة ، وذلك لدق الجرس ، وذلك للحراسة الليلية ، واختيار من سيكون لأمن المعهد ، وذلك لخدمات رئيس اللجنة .

على رئيس اللجنة أن يبلغ الشرطة ؛ لحراسة المعهد أثناء الامتحانات ؛ لمنع الأهالي ، أو لمنع مشاكل قد تحدث ، أو تجد وأتمنى زيادة الحراسة عند لجان الامتحانات ؛ لحماية المعلمين من الأهالي ، أو ما سيحدث . مساواة بملاعب الكرة .

في امتحان الشهادات يندب بلجنة الامتحان اثنان من الكُتاب وكتاب أول للإشراف عليهما ، وندب ساعي بريد ، ومندوب للأمن .

ويقوم الإداريون بمساعدة رئيس اللجنة في الأعمال الإدارية والتنظيمية والمالية . ولا يندبون بديوان عام المنطقة .

على رئيس اللجنة منع أي موظف بالمعهد الذي يجري فيه الامتحان من الدخول حتى ولو كان شيخ المعهد غير المنتدب للجنة ما ، بل على موظفي المعهد غير المنتدبين التوجه لأقرب معهد ، والتوقيع في دفتر الحضور والانصراف الخاص بهم .

على شيخ المعهد التأكد من صلة القرابة بين الطالب ، وبين معلمي المعهد ، وخاصة حتى الدرجة الثانية ، فإن تبين له ذلك ، فعليه قبل أول يوم من الامتحانات ، إرسال إحصائية بمن لهم صلة قرابة بالمعهد إلى القطاع التابع له ؛ لأجل استبدالهم بآخرين ، حسب اللوائح ، ثم يرسل القطاع هؤلاء المعلمين إلى معهد آخر مدة زمن الامتحان ، مع إرفاق خطاب بهذا إلى المعهد المنتدبين إليه ، ثم يرسل ندباً أسماء بدلاً منهم إلى المعهد والذي انتدب منه هؤلاء ؛ لسد العجز فترة الامتحانات ، مع إرفاق خطاب معهم بذلك وهذا في امتحانات النقل ، وما ينطبق على ذلك ينطبق على امتحانات الشهادات الثانوية والإعدادية . وإن كان الآن تتم المراقبة خارج مركز كل ملاحظ ؛ منعاً للغش ، والمحاباة .

• والدرجة الأولى هم : - الأب والأم ، والابن والبنات .

- **والدرجة الثانية هم :** - أبو الأب / أم الأب / أبو الأم / أم الأم / ابن الابن / بنت الابن / ابن البنت / بنت البنت / الأخ / الأخت .
- **الدرجة الثالثة :** - ابن الأخ / ابن الأخت / العم .
- **الدرجة الرابعة :** - ابن العم / أخوة وأخوات أحد الزوجين .

وإن كنت أرى أن ندب المعلمين لمعاهد أخرى؛ نظراً لصلة القرابة

للدرجة

الرابعة هو قرار غير صائب؛ لأن في هذا النقل مدعاة لزعزعة استقرار المعهد، ومتاعب لأسرة المعهد وتشتتهم؛ لندب معلمين لأماكن بعيدة عن محل إقامتهم، وتفريغ المعاهد من معلميها.

وليُعلم أن المعلم المنتدب لمعهد آخر بسبب القرابة لو كان في نيته أن يغشش قريباً له سيغششه وهو في معهد آخر، عن طريق التوصية تارة داخل اللجان، وتارة أخرى بمكاملة من في اللجنة عن طريق الموبايل.

وليُعلم أن المعلم لو كان يلاحظ بمعهد، فهو أخرج لو كان خارج معهده، فلو اقترب من لجنة قريب له للدرجة الثالثة أو الرابعة، فإن الأعين، والأقارب ستكثر عليه، بخلاف ما لو كان منتدباً لمعهد آخر، وأوصي معلماً لا صلة له بقريبه في لجنته، فلا يكون تجاه هذا الملاحظ مجرد شك.

على مساعدي رئيس اللجنة الإشراف على توقيع كل ملاحظين
في ورقة معدة مسبقاً ، لملاحظتهما بلجنة كذا ، وأن يوقع المشرف ، ومن
كان احتياطياً

أيضاً في خانة معدة لهذا ، فإن تخلف ملاحظ ، أو أكثر ، فيوقع معلم
الاحتياط ، ويدخل لجنته ، لحين معرفة الأسباب .

على الكنترول تسليم ورق الإجابة لمساعد رئيس اللجنة ، وعليهم
عد هذه الأوراق ووضعها في ملف لكل لجنة حسب عدد طلاب كل لجنة ، وأن
يستلم كل ملاحظين لجنته ، وذلك قبل وقت بدء اللجنة بربع ساعة على
الأكثر ، وأن يوزع كل ملاحظين أوراق لجنته على طلابه ، وينصحونهم
وتوجيه تعليمات وإرشادات ما بين زمن تسلّم ورقة الإجابة وورقة الأسئلة ،
وتعليمات أخرى خاصة باللجنة . حتى توزع ورق الأسئلة على الطلاب ،
فلا كلام حينئذٍ .

– عند فض مظروف أسئلة الامتحانات ، على شيخ المعهد عدم فتح
أي مظروف إلا في وجود موجه وتوقيعه ، ومعه وكيل المعهد ، أو آخر ، ثم تُعد
كل لجنة وتوضع في ملف خاص بها ، فإن لم يأت موجه ما ، ودخل وقت
الامتحان ، فعلى رئيس اللجنة ، تشكيل لجنة لفتح المظروف ، ويتم

التوقيع على ورقة الفرض ، وتختتم بخاتم المعهد . وتحرير محضر بعدم وجود
موجه.

على وكيل اللجنة " المساعد " لرئيس اللجنة التأكد من إثبات
شخصية كل طالب ، أو طالبة ، وذلك من خلال مروره على اللجان لمطابقة
بطاقات إثبات الشخصية الخاصة بكل طالب ، وذلك في بداية زمن اللجنة ،
لا في أثنائها كما يحدث الآن ..

وعلى هذا المساعد الفحص والتدقيق في وجه الطالب ، ومطابقته
بصورته ، فقد يكون هذا الطالب ليس هو ، وقد يكون توأمه .

ومن الأخطاء الشائعة أن يتسلم الملاحظان كتب الطلاب من داخل
اللجنة وقبل تسليمهم ورقة الأسئلة ، ثم يوارى الكتب وراء باب حجرة
الامتحان ، أو في طرقة اللجنة ، قريباً من باب الفصل ، وهذا خطأ كبير ، بل
يجب ألا يحمل أي طالب كتباً معه ، بل يجب أن تحجز منه خارج المعهد ،
ولا يدخل بأي كتاب ابتداء من بوابة المعهد ، كما يحدث في الجامعات ،
فتحجز كتبه خارج نطاق اللجنة ، ويأخذها بعد خروجه وانتهائه من
امتحان المادة التي امتحنها . وهكذا على هذا الحال حتى انتهاء الامتحان
كله .

يسمح للطالب المتأخر " 15 " دقيقة من بداية وقت دخوله لجنة الامتحان بأداء الامتحان ، فقد يكون قد أُلِّت به ظروف مواصلات ، أو غيره، فلا يعقل حرمانه من أداء الامتحان لمجرد تأخره ربع الساعة . لكن على الطالب أن يكون حريصاً كل الحرص على عدم التأخر مرة أخرى ، وإلا لشك بتعمده هذا!.

لا يسمح بصعود ، أو دخول أي عامل ، أو كاتب لجان الامتحان مهما كان الأمر، ومهما كانت الأسباب ، فمما حدث آنفاً أن عامل المعهد كان يحمل كوباً من المياه بحجة سقي الطلاب في لجناتهم ، وكان يخفي في طيّات ثيابه بعض الأوراق لطلاب يعرفهم فنرى أنه لو أراد سقاء أي طالب ، فعلى ملاحظي اللجنة طلب ذلك من مشرف الدور، وعليه المناداة على العامل ؛ ليملاً كوباً من المياه ، ثم يوصلها المشرف للملاحظين ، وعليهما، مراعاة حال ورقة الطالب ؛ خوفاً من إغراقها بالمياه .

على رئيس اللجنة أن يوزع العمل على مساعديه، وأن يتابعهم ، وأن يمر على اللجان بنفسه ، أو بواسطة مساعديه .

توقيعات خاطئة :

نحذر دائماً وأبداً جميع الملاحظين حين توقيع الطلاب في خانة

الحضور، أو الانصراف ، أو هما معا بما يلي :-

على الملاحظين إرشاد الطلاب ، وذلك بأن يوقع كل طالب بنفسه

في خانة الحضور، ثم يوقع انصرافا بعد تسليمه ورقة الإجابة للملاحظ الآخر.

وإذا ما وقع جميع الطلاب في خانات الحضور، كذلك على الملاحظين

التوقيع أسفل هذه التوقيعات بالحضور، والمراقبة على هذه اللجنة .

يجب على الملاحظ التنبه حين توقيع الطالب ، فقد يوقع في خانة

الحضور والانصراف مرة واحدة ، وهذا خطأ وخطر على ملاحظي اللجنة ؛

لأن توقيع الطالب في خانة الانصراف دليل على تسليم الطالب ورقة إجابته.

أرى في هذه الحالة إما استبدال تلك الورقة بغيرها ، أو إثبات حالة

هذه الواقعة ، بأن يوقع الطالب على ورقة خارجية بأنه وقع على سبيل

الخطأ ، ثم يوقع عليها الملاحظان ، ورئيس اللجنة ، وتختم بخاتم اللجنة ، ثم

يراقب الطالب لحين تسليمه ورقة إجابته ، في هذه الحالة تمزق الورقة

المكتوب فيها هذا الإقرار.

وإن كانت الحالة الأخيرة غير مفعلة وخطره، ولا يعمل بها، لكن الأفضل استبدالها إن أمكن .

والخوف كل الخوف في أن يوقع الطالب حضوراً وانصرافاً، فقد يشجعه هذا على تمزيق الورقة إن لم يجب الأسئلة ، أو يقذفها من شبك اللجنة ، أو يسكب عليها ماء ، أو ما شابه ذلك من الأمور، وهنا تكون المسؤولية الكبرى على عاتق الملاحظين ومشرف الدور، ورئيس اللجنة، وعليهم جميعاً حل هذه المشكلة في أضيق الحدود، فإن لم يستطيعوا حلها يجب رفع الأمر للجهات العليا بالأزهر؛ لاتخاذ الإجراءات القانونية ضد الطالب.

إن مسؤولية توقيع الطلاب على ورقة الحضور والانصراف لا تقل أهمية عن ورقة إجابة الطالب، والتهيئ مرهونة بهذا التوقيع .

إذا تخلف الطالب عن الحضور بعد ربع ساعة من بداية زمن اللجنة، فعلى ملاحظي اللجنة طلب محضر تخلف حالاً، وأن يملأه، ويضعاه في ترتيب الورق حسب أرقام الجلوس، وعلى الملاحظين كتابة عدد الطلاب + 1 تخلف، وأن يكرر ذلك كل أيام الامتحان في كل مادة إذا تخلف الطالب.

شكليات ورقة الطالب :

ليست أي ورقة يكتب فيها الطالب ، بل يلزم أن تكون مستوفية شكلاً معيناً.

إذا تخلف استبعدت تلك الورقة من تمكين الطالب من الكتابة ،

والإجابة عليها .. على النحو التالي :-

على ملاحظي اللجنة تنبيه الطلاب بالكتابة على جميع أسطر كراس الإجابة، وأن يباشروا ذلك بنفسيهما ؛ حتى لا يكتب الطلاب على سطر ويترك سطرًا ، ثم تنتهي الورقة ، فيطلب الطلاب ورقة ثانية ، وهنا تنشأ مشكلة في قلة عدد الأوراق ، فيجب تدارك ذلك قبل أن يشرع الطلاب في الإجابة .

على ملاحظي اللجنة ومن قبلهم رئيس اللجنة ومساعديه فحص أوراق الإجابة قبل تسليمها للطلاب ؛ لاختلاف الأوراق فمثلاً : ورقة مدوّن عليها " امتحان إتمام المرحلة الأزهرية " فتستخدم للمواد الشرعية ، والعربية ، والثقافية للشهادة الإعدادية.

ورقة مدوّن على غلافها " ورقة إجابة الشهادة الإعدادية الأزهرية " فهذه للرسم البياني لمادة الجبر.

ورقة إجابة مدوّنة عليها " امتحان الشهادة الإعدادية الأزهرية " فهذه
خاصة باللغة الإنجليزية .

ورقة معروفة الشكل خاصة بالرسم للتربية الفنية .

إذا وجد الملاحظ أن ورقة الطالب ممزقة حين تسليمها للطالب لكي
يجيب عليها ، فعليه استبدالها بغيرها من خلال مشرف الدور ، ولا يذهب
الملاحظ بنفسه لتغييرها من كترول اللجنة .

يجب على الملاحظين التأكد من أن ورقة إجابة الطالب في مادة الجبر
بها رسم بياني ، وأن الورقة الأخرى خاصة بالهندسة ، وأن تلك الورقة
خاصة باللغة الانجليزية ؛ لأن في كل ورقة من تلك لها طبيعة خاصة تختلف
عن الأخرى .

وعلى ملاحظي اللجنة إذا ما تبين لهما أن ورقة الطالب تحتاج
لتدبيس ، لتفكك أوراقها ، فعلى الملاحظين تلبية الطلب بالتدبيس فوراً دون
تأخير؛ ربما ينسي أي منهما ، وتسلم هكذا .

إذا ما تبين للطالب أن ورقة إجابته ناقصة العدد في أوراقها ، فعلى
الملاحظين المناداة على مشرف الدور لاستبدالها من خلال الكترول دون
تأخير فكتابة الطالب على هذه الورقات الناقصة قد يكون دليلاً على أنها

مستبدلة بورقة أخرى ، هنا يتم تحويل الملاحظين للشئون القانونية ،
ومشرف الدور ، والكنترول ، ورئيس اللجنة ، فكلها منظومة تضامنية .

لكن إذا ما تم استرجاع الورقة الناقصة للكنترول ، فعليه تسلمها ،
ويسلم الورقة كاملة الأوراق للملاحظين ، ليسلمها للطالب فوراً .

قد يكتشف الملاحظان بعد خروج الطلاب ، وبعد توقيعهم في خانات
الحضور ، والانصراف أن ورقة طالب فيها شق ممزق 10 سم مثلاً ، فهنا
على شيخ المعهد - في مرحلة النقل - أن يحرر مذكرة لإثبات حالة الورقة ،
ذاكراً بها أن الورقة قد مزقت دون تعمد من الطالب ، ودون قصد ، وأنها قد
مزقت لحظة تسليمها للملاحظين ولم يكن هناك وقت لاستبدالها بأخرى
ليكتب فيها الطالب من جديد ، ثم يكتب رقم سري الورقة ، واسم الطالب ،
ثم يوقع على ذلك الملاحظان ومشرف الدور ، ويعتمد شيخ المعهد ، ثم ترفع
إلى رئيس لجنة التصحيح . وما يحدث في المرحلة الإعدادية ، يكون كذلك
في المرحلة الثانوية . فكلهما منظومة تعليمية واحدة .

لكن هناك البعض من رؤساء اللجان في الشهادات ، وشيخ المعهد
في مراحل النقل من يأتي بالطالب ويدخله فصله ، أو في مكتب شيخ المعهد ،
ثم ينقل الطالب ورقة إجابته بالحرف الواحد من جديد ، خوفاً من المشاكل ،

ثم بعد انتهاء الطالب من نقلها تمزق الورقة المعطوبة، ثم يشعل فيها النيران ، وكأنها لم تكن ، وإن كانت الطريقة الأخيرة مخالفة للوائح والقانون إلا أن البعض يرى أنها أسلم طريقة من قيل وقال ! .

ثانياً : أصحاب الأعذار الخاصة :

قد يكون مقبولاً إذا قلنا بأن معنى امتحانات هي عدم تمكين أي طالب من الغش ، وهذا لا مرأى فيه ، لكن ليس معنى ذلك عدم تمكين الطالب من الإسعافات الأولية ، أو دخول امتحانات إذا ما أصابه مرض ما ،

ونبين هذا عبر الآتي :-

أ - حالات خاصة :

- قد يصاب بعض الطلاب بشيء من الصداع ، أو الإغماء أثناء سير زمن اللجنة ، على الملاحظين المسارعة إلى طلب الطبيب إن وجد ، فإن لم يكن ، فلتكن الزائرة الصحية ، لعمل اللازم .

- قد يكون الطالب مصاباً بمرض يحول بينه وبين الكتابة في ورقة الإجابة ، ككسريده اليمنى ، بعد تقديم التقارير الطبية الدالة على ذلك ، ونصح الأطباء بأن الطالب يعجز عن الكتابة بيده هنا يلزمه رفيق **بشروط:-**

1- أن يكون المرافق أقل ثقافة من الطالب الممتحن ، وتقوم إدارة الامتحانات بعمل بطاقة للمرافق ، بها بياناته ، وصورته ، وتختتم بخاتم اللجنة .

2- إقرار الطالب وولى أمره بعدم مسئولية الجهات المسئولة بالأزهر عن أي ضرر يصيب الطالب ، بسبب مرضه في الامتحان .

3 -على ولى أمر الطالب المريض تقديم المستندات للمعهد المتقدم منه الطالب قبل الامتحان ، لعرض الأمر على الإدارة المركزية للامتحانات ، وشئون الطلاب بالأزهر بعد اعتماد المنطقة ، وعند الظروف الطارئة يقدم المستندات إلى شيخ المعهد ، أو رئيس اللجنة ، والذي يرفعه بدوره إلى الإدارة المركزية للمنطقة الأزهرية التابع لها ، وهى التي تقوم بدورها بعمل اللازم تجاه الطالب .

4- تفويض مديري المناطق الأزهرية بالموافقة الشخصية على عقد لجان خاصة للطلاب المريض، وذلك لضيق الوقت في الموافقة.

5- قصر عقد اللجان للطلاب المقيدين فقط .

بالنسبة للطالب المسجون أو المعتقل لا يدخل الامتحان في نفس العام الذي حكم عليه فيه . والطالب المسجون لا يدخل الامتحان طالما أن جريمته مخلة بالشرف .

على الملاحظ ألا يخرج من لجنته إلا إذا كان مضطراً لهذا ، كذهابه لدورة المياه ، فعلى الملاحظ إخبار مشرف الدور ، والذي عليه استدعاء معلم احتياطي آخر لحين عودة زميله . لكن ما يحدث أن مشرف الدور يدخل اللجنة بدلاً من الملاحظ لحين عودته من دورة المياه ، وهذا خطأ كبير ؛ لأن مشرف الدور ترك العمل المخول له ، وهو منع المارة من غير الملاحظين من دخول اللجان ، أو الاستفسار عن دخولهم ، وعليه فليتحمل تبعه فعله إن حدث شيء ما على الملاحظ أن ينبه الطلاب بمرور بعض أوقات زمن الامتحان ، فإذا ما مرت ساعة ، فعلى الملاحظ تنبيه الطلاب بهذا ، وقبل انتهاء الوقت بربع ساعة عليه تنبيه الطلاب بذلك .

وليس له تنبيه الطلاب على مرور الوقت كل ربع ساعة؛ لأن هذا يوتر الطلاب، ويشتت أفكارهم .

إذا ما سمع مشرف الدور أن ملاحظاً قد أثار طلاب لجنة بأي ألفاظٍ ، فعلى مشرف الدور إن استطاع إصلاح الأمر فله ذلك ، وإن لم

يستطع ، فعليه إبلاغ رئيس اللجنة ، والذي بدوره واجب استبداله بمراقب آخر ، ولا يدخل الملاحظ تلك اللجنة مرة أخرى في أيام الامتحان .

فإن كان الملاحظ هذا قد وقع أسفل خانة توقيع الطلاب حضوراً يجب إزالة اسمه ، وكتابة اسم الملاحظ الجديد .

على الملاحظ ألا يكلم زميله الملاحظ أثناء زمن الامتحان ، إلا إذا كان الأمر يستدعي ذلك ، فله مراده بشرط عدم علو صوته ؛ حتى لا يشتت أفكار طلاب الامتحان ، بل قد يشتكى الطلاب من ذلك .

يفضل أن يكون ملاحظ أمام السبورة، والملاحظ الثاني آخر الفصل، كل واحد منهما في طريقه غير طريقة الآخر.

ألا يجلس الملاحظ على كرسي، أو مقعد أثناء الملاحظة؛ لأن ذلك يشجع الطلاب على الكلام، وبالتالي على الغش، بل لهما التحرك داخل اللجنة ببطء، وعدم الكلام.

ماذا لو طلب تلميذ الذهاب لدورة المياه للضرورة القصوى ماذا يفعل الملاحظان ؟ .

على الملاحظ أخذ ورقة إجابة الطالب ، وكذا ورقة الأسئلة ، وقلمه وكل ما يخصه بالامتحان ، والتأكد من عدم حمل الطالب أي ورقة تؤدى لغشه ،

ثم يستدعى مشرف الدور، والذي بدوره يستدعى متخصصاً في ملازمة الطالب لدورة المياه، والوقوف أمامها لحين خروجه، ولا يتركه يعود وحده للجنة، بل يسلمه للملاظي اللجنة مرة أخرى، وعلى الملاظ متابعة الطالب بنظراته؛ خوفاً من أنه قد جلب أوراقاً داخل اللجنة كان يخفيها في طيات رداءه.

ماذا لو طلب التلميذ ورقة إجابة ثانية " مزدوجة " هنا على الملاظ أن يتأكد من أن الطالب قد أنهى ورقته الأولى كتابة، فيكتب أعلى الورقة الأولى " مزدوجة - 1 " وأعلى الورقة الثانية " مزدوجة - 2 " دون توقيع من أحد على أي من الورقتين.

على الملاحظين فتح شبابيك اللجنة إن كانت بعيدة عن الكتلة السكنية؛ لتهوية الطلاب؛ وحتى يسمح ذلك لمناخ يساعد الطالب على الإجابة وعليهما جعل مسافة بين كل مقعد وآخر حوالي 100 سم؛ حتى لا يشجع الطلاب على الكلام والغش، وحتى يمر الملاحظان بين طرق المقاعد. وعلى الملاحظين إن وجدوا أي كتابة على السبورة يجب مسحها حتى ولو لم تكن خاصة بالمادة؛ حفاظاً على شكل اللجنة؛ وحتى لا يوهم البعض بشيء في النفس!!

• لكن السؤال : ماذا لو تفاجأ رئيس اللجنة بنقص في عدد أوراق الأسئلة

بعد فض المظروف : -

على رئيس اللجنة التعاون مع الموجه والذي يقوم بهذا الدور من تصوير ورقة الأسئلة في ماكينة تصوير بالمعهد إن وجدت .فإن لم تكُ ، فإن كان وقت الامتحان قد بدأ فعلى الملاحظ كتابة أسئلة الامتحان على السبورة فوراً في اللجنة التي ينقص بها أوراق أسئلة ، وفي أثناء كل هذا يجب تبليغ القطاع التابع له لإرسال عدد من الأسئلة الناقصة .

وعلى الموجه القيام بتحرير محضر بهذا ، بحضور شيخ المعهد ووكيله ، والتوقيع عليه وختمه بخاتم المعهد .

وهناك من الموجهين من يعالج تلك المشكلة في سرية تامة ، وبدون علم أحد ، وذلك بخروجه شخصياً من المعهد وتصوير ورقة الأسئلة من أقرب ماكينة تصوير مع الحرص الشديد ، والعودة بها في حراسة ، وذلك في مرحلة النقل الإعدادي ، والنقل الثانوي بخلاف الشهادات .

على الملاحظ فحص ورقة الطالب قبل توقيعه في خانة الانصراف ، وأنها صالحة للتصحيح من كل النواحي ، وأنها مستوفية للشكل القانوني من عدمه .

يجب أن يكون في كل لجنة ملاحظان ، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكون ملاحظ واحد ، فإن كان هناك عجز ، طلب رئيس اللجنة على الفور من المنطقة التابع لها ملاحظاً ، أو أكثر على حسب العجز ، وعلى القطاع التابع له ، تلبية الطلب على الفور دون تواني ؛ لأن الامتحانات حالة خاصة يجب تفضيلها على أي عمل كان هو .

إذا ظمأ الطالب وطلب مياه ، فعلى الملاحظين حماية ورقة الطالب من أن تنسكب عليها مياه ؛ لأن الطالب وورقته مسئولية الملاحظين .

والسؤال هنا : ماذا لو لم يكتب الطالب كلمة واحدة في ورقة الإجابة ؟ على الملاحظين استدراجه لكتابة ولو سطرأ واحداً بخط يده . فإن امتنع الطالب عن الكتابة ، فعلى الملاحظين – على الفور – أن يحررا محضراً لإثبات الواقعة ، بمذكرة ويوقع عليها الملاحظان ورئيس اللجنة ، ومشرف الدور ، وترفع للمنطقة التابع لها ، ومنها لإدارة الامتحانات ، مع أخذ سؤال الطالب عن سبب عدم كتابته !.

ماذا لو مرّق الطالب ورقة إجابته ؟ في هذه الحالة على الملاحظين تجميع حطامها إن وجدت ، والقيام بتحرير محضر بهذه الواقعة مع توقيعهما ، وتوقيع مشرف الدور ، وتوقيع رئيس اللجنة ووضع عليها خاتم

اللجنة ، ورفع الأمر للمنطقة ، ولجنة التنظيم والمراقبة ، واستدعاء الطالب للشئون القانونية لسماع أقواله ، ثم يرفع أمره إلى الجهات العليا بالأزهر؛ لعمل اللازم تجاه هذا الطالب في فصله .

التنبيه على جميع الطلاب بضرورة الكتابة بخط أزرق دون غيره ، فإن كتب الطالب بلون آخر كأخضر أو بلون أسود ، فهنا تقع المساءلة على الملاحظين ، إذ عليهم مراقبة ، ومتابعة ما يكتب به الطالب ، ومراجعة مراية ورقة الطالب وبياناته ، اسمه ومعهد ، ورقم جلوسه ، ... فإن وجد الملاحظ نقص بياناته ، فعليه إرجاع الورقة للطالب لتكملة بياناته .

إذن على الملاحظين استبدال ورقة الطالب بأخرى إن كتب بقلم غير لون الأزرق إن كان ذلك في أول الوقت ، أما إن تبين الملاحظان في آخر الوقت أنه كتب بقلم لونه غير الأزرق هنا تقع المساءلة على عاتق الملاحظين ، إذ كان يجب عليهما تبيان ذلك من أول لحظة لبداية زمن اللجنة ، وعليهما إبلاغ رئيس اللجنة فوراً لعمل اللازم . وإن كان هناك رؤساء لجان من يداوى أموره خوفاً من العقاب ، فيُجلس الطالب ، ويرشده بنقل ما كتبه في ورقة أخرى بخط القلم الأزرق ، وبعد الانتهاء ، تمزق الورقة التي كتبت بخط غير مألوف ، ويخرج الطالب ، وتنتهي المشكلة عند هذا الحد ،

وإن كانت هذه الطريقة الأخيرة ،مخالفة للوائح والقوانين ، إلا أنها أقرب لما يفضله رؤساء اللجان إن حدث مثل هذا.

ليس للطالب كتابة أي كلمات بالقلم الرصاص داخل ورقة الإجابة أو خارجها ، إلا إذا طلبت رسومات هندسية ، أو فنية أو رسم بياني داخل الورقة ، لكن إذا كتب الطالب بخط القلم الرصاص في إجابته ، فيتعرض الملاحظان للمساءلة القانونية والإدارة ومعهم المشرف ، وتدخل ورقة الطالب لجنة خاصة بشؤون الامتحانات .

– حذارى أن يكلم الملاحظ الأهالي ممن هم خارج اللجنة، ولو بالإشارة ، أو الفون" الموبايل " أثناء زمن اللجنة، فقد يظن به سوءاً ..!! .

كما يجب علي الملاحظين عدم الكلام مع الطلاب أثناء إجابتهم للامتحان، إلا إذا كان لمصلحة اللجنة عامة، كتوجيهات خاصة بالورقة، أو بكيفية الحل لسؤال غامض ، أو سقوط مسطرة ، أو قلم ، أو هبوب ريح فأسقط ورقة الطالب أرضاً ، فعلى الملاحظ التقاط ما سقط على الأرض، ولا يكلف الطالب بذلك .

الملاحظ الفنان هو الذي لا يلف ولا يدور بين مقاعد الطلاب ، بل عليه أن يكون بطيئاً في حركاته متلفتاً حين سكناته، متبسماً في نظراته ؛ حتى لا يشغل طلابه ، أو يشتت أفكارهم . وقد يتعب فيجلس من جراء تحركاته .
عدم استخدام الملاحظ الموبايل أثناء زمن انعقاد اللجنة ؛ لأن في ذلك تشويش على الطلاب عند إجابتهم ، وقد يظن به سوءاً .
قد يقذف بعض الأهالي ورقة " برشاماً " من شرفة شبك المعهد أو المدرسة كما يحدث، فعلى الملاحظين إخبار، وتنبيه مشرف الدور، وعليه واجب الاتصال برئيس اللجنة ، وعليه إخبار الأمن بذلك فوراً . وليس للملاحظ أن ينظر من شرفة المعهد ، أو توجيه أي كلام للأهالي خارج اللجنة، فهذا خطأ شائع ، إذ أن البعض من المعلمين قد وجه السباب ، والشتم إلى الأهالي ، فما كان لهم إلا أن اعتدوا عليه عند مرواحه وأشبعوه ضرباً .

لا يحق لأي من الملاحظين نقل طالب من مقعده مكان طالب آخر، بل يجب أن يرتب الطلاب حسب رقم جلوس كل طالب ، إلا إذا خرج من اللجنة بعض الطلاب بمرور نصف الوقت ، وخلت مقاعدهم لانتهاهم من

الإجابة . فلا يمانع من نقل أي طالب في أي مكان خالٍ؛ منعاً للغش ،
أو محاولته .

لا يحق لأي من الملاحظين سحب ورقة إجابة الطالب قبل انتهاء
الموعد المحدد لزمن الامتحان، وإن حدث ذلك تعرض الملاحظان للمساءلة
القانونية.

ليس للطالب أن يأخذ مسطرة ، أو قلم رصاص ، أو أسببكية طالب
زميل له إلا أن يطلب ذلك من ملاحظ اللجنة ، وعلى الطالب أن يكون معه
كل أدواته التي تساعد على الإجابة دون الاستعارة من زميله ؛ لأن في هذا
مضيعة لوقته ، ولوقت زميله ، وقد يكون مدعاة للغش .

من الأخطاء التي يقع فيها البعض من الملاحظين أن قد يخرج طالب
بعد نصف الوقت لانتهائه من إجابته ، ويوقع انصرافاً ، ثم يعود باكياً إلى
الملاحظين راجياً ومتوسلاً منهما بأنه نسي كلمة ، أو سطرًا ، ويطلب ورقة
إجابته ؛ ليكتب فيها بعد توقيعه انصرافاً ، حذاري أن يسلمه المعلم ورقته
مرة ثانية طالما وقع في خانة الانصراف ؛ لأن الطالب من الممكن أن يمزق
ورقة إجابته ، أو يقذفها من شرفة اللجنة ، أو يفر بها هارباً ، هنا تقع

المسئولية كاملة على ملاحظي اللجنة ، ومشرف الدور ، ورئيس اللجنة ، إذ
المسئولية تضامنية على الكل .

وحدث في مادة اللغة الانجليزية أن فرط طالب بورقة إجابته
من اللجنة ، فقبض عليه البوليس ، وأدخله لجنته .

على الملاحظين عدم الغفلة أثناء أداء الامتحان للطلاب ، فقد
يستبدل طالب ورقة إجابته بورقة طالب آخر دون رؤية كلا الملاحظين ،
أو أن يكتب بخطه في ورقة زميله . هنا تقع المساءلة عليهما معاً ، والمشرف ،
ورئيس اللجان .

إذا ضبط الملاحظ ورقة بها كتابة خاصة بالمادة التي يمتحن فيها
الطالب ، أو أي كتابة على مقعد أو حائط ، فإن استطاع الملاحظ مسحها
كان له ذلك ، فإن غش الطالب من تلك الورقة ، فعلى الملاحظ إبلاغ مشرف
الدور ، ومنه لرئيس اللجنة ، لاتخاذ الإجراءات اللازمة ضد هذا الطالب ؛
ليكون عبرة للآخرين ، مع توقيع الملاحظين على محضر غش الطالب وتوقيع
المشرف ورئيس اللجنة ، ويرفع أمره للمنطقة التابع لها الطالب ، ومنها
للجهات العليا بالأزهر .

للطالب أن يسأل ملاحظي اللجنة عن كلمة أو عن سؤال غمض على فكره ، للاستفسار عن كيفية السؤال ، وعلى الملاحظ أن يبين مقصد السؤال دون الإشارة إلى إجابته لا من قريب أو من بعيد ، وخاصة في المراحل الأولية ، كالاتدائي والإعدادي .

في بعض المعاهد وفي النقل بصفة خاصة - قد يجلس طالب من الصف الأول بجانب طالب من الصف الثاني الإعدادي ، فعلى الملاحظين مسؤولية كبيرة عند توزيع الأسئلة بين الصفين ، فقد يُخطئ الملاحظ بأن يسلم ورقة طالب في الصف الأول لطالب في الصف الثاني ، بغير قصد ، وخاصة في مادة اللغة الانجليزية ، ثم يشرع الطالب في حل الأسئلة ويكتشف الملاحظان عند تسليم ورقة الإجابة أن أسئلة الطالبين قد اختلطتا ببعضهما البعض ، وعليه فعلى الملاحظين تبعة فعلهما ؛ لأنه كان يجب عليهما الاتفاق على أن يختص كل ملاحظ بصف معين ، فهذا يوزع أسئلة الصف الأول ، والآخر يوزع أسئلة الصف الثاني.

وعلى الملاحظين أن يأمر الطلاب بكتابة أسمائهم على ورقتي الأسئلة، إن كانت المادة مكونة من ورقتين ، ورقة أولى وورقة ثانية ؛ حتى

لا تختلط أي من الورقتين مع بعضهما البعض للصف الأول والثاني ، وهذه أسلم طريقة من غيرها .

أو من الممكن تدبيس كل ورقتين ببعضهما عند فض مظروف الأسئلة ، وإن كان ذلك صعب المنال ؛ بسبب ضيق الوقت ، حيث أن مظروف الأسئلة يفتح قبل بدء اللجنة بعشر دقائق ، فكيف يمكن التدبيس إذن؟! .
وإن كنت أرى بإمكان التدبيس بعد توزيع الأسئلة على الطلاب ، بالجمع بين كل ورقتين تابعتين لطالب واحد في الصف الأول مع الحرص والتدقيق لقراءة عنوان الورقة بأنها خاصة بالصف الأول ، وكذلك بالصف الثاني .

وفي امتحانات النقل " الإعدادي والثانوي " على الملاحظين أن يتأكدوا أن الصف الأول بجانب الحائط ، وأن الصف الثاني على حافة المقعد ، وفي وسط اللجنة أن يكون الصف الأول ، ثم الصف الثاني بحيث إذا تلفت طالب الصف الأول ناحية اليمين وجد طالب الصف الثاني ، وإذا تلفت طالب الصف الثاني ناحية اليمين أو الشمال لوجد طالب الصف الأول ، وهكذا ينعدم غش الطالب من زميلة الذي في الصف الموازي له .

ب- أصحاب الأعذار ودخولهم الدور الثاني :

العملية التعليمية لها ضوابطها ونظامها ، فلم تكن عشوائية في قراراتها أو تنظيماتها أو تعليماتها ، ولم ترسل العنان لمن أراد أن يتغيب عن أداء الامتحان يكون له ما يريده ، بل وضعت ضوابط ومعايير لمن كان له عذر ليدخل الدور الثاني ، كالآتي :-

- 1- الطالب المجند لظروفٍ حالت دون أدائه لامتحان الفصل الدراسي الأول ، وعليه إثبات ذلك بشهادة من وحدته مختومة .
 - 2 - الطالب الذي يمرض أثناء الامتحان ، وينقل إلى إحدى المستشفيات الأميرية ، لإجراء عملية جراحية ، أو أن حالته تستدعي المتابعة هنا.
 - 3 - الطالب الذي يصاب بحادثة يتعذر عليه دفعها ، كموت والده أو موت أي من الإخوة ، أو إصابته بحادث ، أو غير ذلك ..
- أما بالنسبة للطالب الذي يتخلف عن امتحان الفصل الدراسي الأول في بعض المواد ، فعليه تقديم عذر في خلال ثلاثة أيام على الأكثر ، إلى رئيس لجنة الامتحان ، وتوضع جميع الأعذار في مظروف خاص مختوم ومكتوب

عليه " الأعدار الخاصة بأصحاب الأعدار " وتكون مرتبة حسب أرقام الجلوس ، ويرسل مع بقية الأوراق إلى لجنة النظام والمراقبة .

إن وضع هذه الضوابط والمعايير قد فوتت الفرصة على أصحاب القلوب الضعيفة ، ممن يتحايلون على القانون واللوائح بالادعاء وخلق أسباب ؛ للسماح لهم بالتخلف عن بعض المواد ، أو كلها دون عذر يذكر ، لكي يدخلون الدور الثاني، أو الإعادة ؛ لأغراض في نفوسهم قد تكون عبارة عن أن مراقبة الدور الثاني أسهل من مراقبة الدور الأول .

إن في قبول أعدار هؤلاء يئم هذا على أنها عملية إنسانية من الدرجة الأولى قبل أن تكون عملية قانونية أقرها القانون ، فلا يعقل حرمان أي طالب من أداء الامتحان لمجرد أنه مريض ، أو لمجرد تعرضه لظرف طارئ خارج عن إرادة الطالب ، وبدون سوء قصد منه .

ثالثاً : الغش أساليب وحيل :

ما كان ينبغي أن نقول على مسلم بأنه غشّاش ؛ لأن الغش كذب ، وقال رسولنا الكريم حينما سُئل عن " أيكذب المؤمن؟ قال : لا !! . لكن ما حدث في الآونة الأخيرة أن تفشي الغش في أمة هي خير الأمم ، وما أمرنا

بهذا الغش ، وعلى هذا النحو يمكن بيان أسباب ظواهر الغش من خلال

ما يلي :-

الغش الإلكتروني و اللإلكتروني :

كان في العهد القديم تتراعى على أسماعنا أخبار بأن فلاناً ضبط متلبساً بورقة أو حاول الغش شفاهية ، لكن الآن نسمع عن وسائل، وحيل وألعيب للغش ما كان لها من نظير.مثل غش سماعات الأذن ، وغش النظارات ، وغش الموبايل ونوصي بعدم دخول أي موبايل من بوابة المعهد الالكترونية

أولياء الأمور والغش :

لا أدري كيف يسمح ولي الأمر لابنه أن يغش في الامتحانات ، ولم يستح من بنت بائعة اللبن التي لقنت أمها درساً في حرمة أو غش ، أو خلط اللبن بالماء .

لكن ما نراه اليوم أن الأب هو الذي يشاكس ، ويعارك من أجل غش نجله ، ولو أدى ذلك إلى ضياع كرامته . ومن العجيب بعد كل هذا حينما يؤذن المؤذن تراه يسرع لتلبية النداء ، ثم يعاود محاولة غش نجله

من جديد ، في مشهد يندى له الجبين ، في حين أن الله - تعالى - قد أخبرنا في قرآنه بأن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر . والغش من المنكرات .

ويضحك ولى أمر طالبة أثناء كلامه لي بأنه جلس في المقعد بجانب ابنته في امتحان الشهادة الثانوية ، وكان يضع نموذجاً من الإجابة كل يوم ، ما عدا يوم واحد ، وبرغم هذا قدم لها نموذجاً من الإجابة في هذا اليوم ، وكان مجموعها فوق المائة في المائة بالمستوى الرفيع ، ولو امتحنت لجنة خاصة معلمها كل في تخصصه ما حصل على مجموع هذه الطالبة .

والسؤال هنا كيف دخل ولى أمر الطالبة ، وجلس بجانب ابنته في لجنتها ، ومن الذي سمح له بهذا ؟!! . وكيف انعدم ضمير ولى أمر الطالبة بفعله القبيح هذا ، وجعل من نفسه قدوة سيئة لابنته ، والتي ستكون زوجة غشاشة لزوجها - أيضاً - فكما أنها تعودت على غش الامتحانات ، فلا ضير أن تجعل الغش سجيتها مع بعلاها .

وكيف رضي ولى أمر على ابنته أن تلتحق بكلية ليست من حقها ، وتتقاضي مرتباً حراماً بعد تعيينها ، بسبب هذا الغش ، ثم يبتليها الله من حيث لا تحتسب ، ولا تتذكر أن سبب ذلك هو الغش الذي دمّر الأفراد والأسر والجماعات ، بل الأمة كلها .

ولقد قلت له : لماذا تغشش طلاباً لا تعرفهم؟! فرد قائلاً : حتى يسخر الله لأولادي من يغششهم كذلك . منطوق خاطئ إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولا أدري أكان يتهمكم أم أنه هازئ !! .

وفي أواخر التسعينات وبداية تعييني كنت أراقب في لجنة نقل ثانوي للصفين الأول والثاني ، وصممت بألا يغش أي طالب ولو كلمة واحدة ؛ لمرضاة الله ، وفوجئت بكاتب إداري في المعهد ، وهو والد لتلميذ في هذه اللجنة ، ونظر إليَّ قائلاً : اعمل ما شئت ابني سينجح !! وبالفعل قد كان ما أراد ، ويظهر أن من في الكنترول أقرباء له ، ففعلوا بورقة تلميذهم ما يغضب رب الأرض والسماء ! .

ومما حدث لي - أيضاً - أن كنت مساعد رئيس لجنة ، وكنت أتجول على اللجان ، وتجرات وسألت طالبة شهادة ثانوية بأني أشك بأن في أذنها سماعة تغش من خلالها ، فتوترت الطالبة ، وأغمى عليها ، إلا أنني تداركت الموقف مسرعاً ، وتم إرضاء الطالبة كلاماً ، وبعد انتهاء وقت الامتحان ، وخرجنا من باب المعهد ، رأيت أمها تنتظرني وتعنفني بقوة ، إلا أنني قد أرحتها كلاماً ، وأن ابنتها ستكون في أحسن حال . وهكذا يكون الحال بمجرد شك في أن الطالبة تحمل جهازاً في أذنها !! .

وإذا كان هناك من المعلمين من يتهاونون في لجنّتهم، ويغششون طلاباً، فهناك من المعلمين من يحارب ظاهرة الغش في الامتحانات ولكن بطريقة غير واعية، مما يترتب على هذا أضراراً وخيمة له ولغيره.

فحدث في امتحانات الشهادة الثانوية أن عَنَّفَ معلم طالبة ثانوي، فعنفته رداً عليه، فطلبتُ منه سراً الخروج من هذه اللجنة، واستبداله بآخر، إلا أنه صمم على ذلك، فما كان لهذه الطالبة إلا أنها قد انهارت وصدرت منها أصوات عالية، فدفع الأهالي باب المعهد ودخلوا اللجنة دون أي مقاومة، وكتبت الطالبة الامتحان غشاً وبالقوة، تحت مرأى ومسمع من ولي أمرها، وفرَّ المعلم هارباً من الأهالي.

فماذا يحدث لو أنه قد استجاب لقولي، وخرج من اللجنة من أول وهلة، فهل كان سيحدث كل هذا !!؟ .

كان الغش آنفاً فرض عين على كل مسلم ومسلمة، فمن كان يأبي على غش الطلاب في الامتحانات، فيُنْبذ من الكبير والصغير، ويتحاشاه الناس، بل ينفرون منه، بخلاف من لا ضمير له، والذي أصبح الغش يجري في دمه وعروقه، ولحمه وعظامه، فيتعب، وتضيق نفسه إن لم يغشش كل الطلاب. فمن كثرة شيوع الغش وعمومه أصبح الطالب يظن بأنه حق مكتسب على

ملاحظي اللجنة ، وإذا لم يمثل الملاحظان لطلبهم ، فهو متخلف، وقبيح
يجب العراك معه ، والفتك به .

تفتيش الطالبات :

- لا يفتش الطالبات إلا سيدة خصت لذلك من أجل البحث عن
ورق بقصد الغش ، ولا يعقل أن يفتشها ملاحظ ، أو غيره من المعلمين ،
ولو حتى رئيس لجنة . إذن لا يفتش الطالبات إلا سيدة ، ولا يفتش الطلاب
إلا رجل مخصص لهذا .

ولا يكون تفتيش الطالبات إلا إذا شك أي من الملاحظين
في تحركاتهن إن كان يستدعى ذلك ، وعليهما استدعاء السيدة المتخصصة
لهذا الشأن دون توترها ، أو تجريحها بثمة ألفاظ تذكر؛ لعدم إثارتها ،
أو إثارة أهلها خارج اللجنة .

- إذا رأى الملاحظ الطالب يهيم بالغش من زميله ، أو صدرت منه
أفعالاً تنم عن هذا الشأن ، فعلى الملاحظين ، أن ينبهانه بالحسنى ، وإنذاره
برفق ولا يعنفانه بقوة وشدة ؛ حتى لا يثار الطالب ويتوتر، وقد يمزق ورقة
إجابته ، أو يكسر زجاج لجنته من جراء ذلك ، أو يقفز من اللجنة لخارجها
كما حدث سابقاً . وعليهما تنبيهه بأنه إن لم يلتزم بالسكوت ، وعدم

محاولته للغش ، فسيتم تحرير محضر غش له . لكن ما يلاحظ على المراقبين
أنهما يسحبان ورقة الطالب ، ويمنعانه من الإجابة مدة من الزمن ، ثم
يعطيانهما إياه عقاباً له ؛ لمحاولته الغش .

وقد يحدث اتفاق بين الملاحظين مسبقاً ، حينما يسحب الملاحظ ورقة
الطالب لمحاولته الغش أن يترجى الملاحظ الآخر زميله بعد دقيقتين ؛ لكي
يعطى الورقة للطالب ، وأن تكون هذه آخر مرة . وهذه الحيلة وإن كانت
تخالف اللوائح والتعليمات ، إلا أنها عملية ناجحة ومجربة .

. فإذا تمادى الطالب في محاولته للغش ، فعلى المعلم استدعاء مشرف
الدور ، والذي بدوره يبلغ رئيس اللجنة ؛ لاتخاذ اللازم ضد الطالب . وإن كان
على رئيس اللجنة التحلي بالحكمة والتعقل والمنطق ، فعليه أن ينصح
الطالب بالالتزام وذلك إن أبدى الطالب اعتذاراً أكيداً بعدم محاولة الغش
مرة أخرى ، فإن كرر ذلك فيجب رفع أمره للجهات العليا بالأزهر ؛ لحرمانه
من الامتحان ؛ ليكون ذلك عبرة لمن تسول له نفسه محاولة الغش ،
أو المساعدة عليه .

أما إن ضُبط مع طالب كتابٌ فعلى الملاحظين القيام بتحرير محضر
بالواقعة مع إرفاق الكتاب به ، والتوقيع علي المحضر المحرر منهما ، وكذا

رئيس اللجنة ، ورفعها للجهات العليا بالأزهر؛ لفصل الطالب كما ورد في لوائح الأزهر.

وحدث أن كتب ملاحظ لطالب في مادة لغوية ، ونما لعلم شيخ المعهد بهذه الواقعة فجاء على الفور ، وصمم أن يحضر محضراً ، ويبلغ المنطقة بما حدث ، وظن هذا الشيخ أن المنطقة سترقيه ، في السلم الإداري ، وتهبه جائزة ، وبالفعل علم القطاع والمنطقة التابع لهما بهذا ، فكان الجزاء هو نقل شيخ المعهد لمعهد آخر مع الجزاء ، ونقل المعلم لخارج المحافظة مع توقيع عليه جزاء ، ومعاقبة الملاحظ الآخر؛ لسكوته ورؤيته للمعلم وهو يكتب للطالب، مع جزاء مشرف الدور .

مع أن بعض مدراء وشيوخ المعاهد من يفضل استبدال الورقة المكتوبة بخط المعلم بأخرى ، مع مراقبة الطالب جيداً فيما يستجد من امتحانات ، وعدم ملاحظة هذا المعلم في أي لجنة بعد ذلك ، والضغط عليه لكتابته طلباً لنقله لمعهد آخر وإلا سيبلغ المسؤولين بواقعه وخط يده في ورقة الطالب ، وتنتهي المشكلة آنذاك، ويكتب المعلم طلباً ، وتنتهي المشكلة عند هذا الحد دون علم أي جهة من الجهات ، بل من هم داخل المعهد لا يعلمون بهذا .

وحكي لي زميل بأنه كان ملاحظاً في لجنة شهادة ثانوية بنين ، ورأي طالباً شريراً ، ويظهر أنه يحاول الغش بالقوة معتمداً على عضلاته ، وكان في مادة القرآن الكريم ، فسأله لماذا لم تحل كباقي زملائك؟! فقال له : أنا لا أعرف الكتابة غيابياً ، ولن أخرج من اللجنة إلا وأنا مجيب كل الأسئلة!! .

ففهم المعلم بأنه سيساكل وأنه يرغب في العراك . يقول لي المعلم الملاحظ اتفقت مع الملاحظ زميلي أن نغششه بعض الإجابة ، ثم نعطي له صفراً في الشفوي للقرآن الكريم، وبذلك سيرسب الطالب بعد إعلان النتيجة، ونفر من شروره ، ولما حان وقت الشفوي وامتثل الطالب ، فقال لهما أنا حافظ كل المقرر وسور أخرى ، فاكتشف الملاحظان - أخيراً - أن الطالب حافظ للقرآن إلا أنه كالكفيف لا يجيد الكتابة!! .

فما كان للطالب إلا وقد حصل على درجة النجاح في الشفوي أيضاً ، ولكن السؤال كيف وصل هذا الطالب للمرحلة الثانوية بعجزه عن بدائيات الهجاء ، أكيد أنه كان يغش بالقوة - أيضاً - لذا كان تكثيف حراسة الشرطة من الأمور الضرورية ، لأن محاربة الغش والمحافظة على منظومة الامتحانات داخل اللجان وخارجها لا يقل أهمية عن محاربة المجرمين الآثمين ، وتأمين المسالين!! .

موائد الشيطان :

ومن الشيء المؤسف والذي قد ترددت كثيراً عند كتابته ؛ لأنه عيب كبير في حق رجال هم حملة راية الإسلام ، وقدوة المجتمع – وهم قلة – هو أن أولياء أمور الطلاب يجمعون مبلغاً مالياً من كل طالب – وخاصة في الشهادات - ثم يشيدون الموائد ، ومما لّد وطاب ، ثم يهضمون بمشروبات باردة ، ويختمون بأكواب من الشاي ، والمقابل معروف ومعلوم لكل من يشتم رائحة هذا الطعام ، والذي لا يغنى ولا يضمن من جوع ، في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون .

إن المعلم الأزهري، والذي يحمل بطنه بين يديه ، وتكون أكبر همه ، ومرمى غايته ، لجدير بأن يجلس في بيته ، أولى له من فضيحتة ، وفضيحة أكبر مؤسسة تعليمية لا أقول في مصر وحدها بل في العالم أجمع . والأزهر الشريف برئ من أمثال هؤلاء .

إن المعلم العفيف القانع، غنى النفس، والذي يخاف ربه من فوقه، ويتحسس لقمة العيش من حلال ، لهو أفضل عند الله وعندنا من مائة رجل من أمثال هؤلاء .

ثم يتمادى الأهالي في غيهم فيستأجرون سيارات على حسابهم
الخاص لمراقبي الامتحان؛ لتوصيلهم إلى مقر بيوتهم ، والمجيء بهم في الصباح
الباكر ، ومن جيوب الطلاب ، والمقابل يغضب رب الأرض والسماء !! .

ثم يتمادى الأهالي في طغيانهم ، فيعطون لكل ملاحظ في لجان
أولادهم موبايلاً على سبيل الهدية ، حتى أن أحدهم قد أخذ موبايلين ، والله
من فوقهم محيط ، يعلم خائنة الأعين ، وما تخفي الصدور . ولقد عنف رسول
الله ﷺ - ابن التبيية حينما استعمله على جمع صدقات بني سليم ،
فلما جاء قال: هذا لكم ، وهذا أهدي إليّ ، فقال رسول الله ﷺ - فهلا
جلس في بيت أبيه ، أو بيت أمه فينظر يهدى إليه أم لا ؟ .

والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد شيئاً منه إلا جاء به يوم القيامة يحمله
على رقبته... " .

وفي إحدى اللجان لما علم رئيس اللجنة بما فعل هؤلاء من ملئ
بطونهم ، قام بالإخلاء لمن أشبع بطنه من المال الحرام .
أي ذلة ، وأي مهانة ، وأي خسة ، تلقاها هؤلاء ، وهام قد طردوا
من اللجنة ، ورضوا بجلوسهم مع الخوالف في بيوتهم !! .

ومن زمن بعيد كنت مساعداً لرئيس لجنة ، وكان بالمعهد سُلمين ،
سلم على يمين المعهد ، والآخر عن يساره كما في معاهد الجودة ، فطلبت من
عمال المعهد غلق السلم اليمين بركام من مقاعد زائدة عن حاجات اللجان ،
ورأيت موظفاً - يظهر أنه كاتب بالمعهد - ، نظر وأشار إليّ ، فأقبلت إليه ،
فهمس في أذني قائلاً : اللجنة متابعه بتعمل إيه ده !! . لكن صممت على ما
جال في خاطري من سد هذا المنفذ ، وقد كان .

ومن الشيء العجيب ، والغريب في ذاته ، أن رأيت من يحاول
أن يغشش قريباً له ، فقلت له : ألم تعلم بأن الغش حرام ! فقال لي :
أنا بأساعده .. فقلت : سبحان الله !! وما الفرق بين الغش والمساعدة
إلا الحروف فقط ، لكن الطالب يغش في كلتا الحالتين .

- إن عقوبة الغش في الامتحان سواء من الطالب أو من الأهالي خارج
اللجان هي الحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف
جنيه ، ولا تجاوز خمسين ألف جنيه ، أو بإحدى هاتين العقوبتين . " القانون
رقم 101 في 2015 م .

ويكفي أن رسولنا الكريم قال في الغش " مَنْ غَشَّ نَا فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ
حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا " فقرن بين الغش وحمل السلاح ، فهما أشد

من بعضهما البعض ، فقد سوى رسولنا الكريم بين الغش ، وبمن يحمل علي المسلمين السلاح من الأعداء بقصد القتل ، فالغش يقتل أجيالاً من الجهل ، وعدم الخبرة كما يقتل أعداء الإسلام المسلمين بأسلحتهم .

إن الطالب الذي يغش في الامتحان ويحصل على مجموع كبير ، ثم يلتحق بكليات القمة — كما أطلق عليها — فليعلم بأنه استولى على حق زميل له لم يغش مثله ، فأطاح به التنسيق ؛ ولم يحقق طموحاته ؛ لأن الطالب الذي ينقل من نموذج إجابة ليس كمن يعتمد على إجابته من عقله . لكن كارثة الكوارث تتمثل في التحاق الطالب الغشاش بالجامعة ، ثم يرسب عاماً وينقل بمواد في عام آخر ، إلى أن ينهى دراسته الجامعية ، ثم يعين في وظيفة بعد كل هذا ، ويتقاضى راتباً حراماً ؛ لأن لولا الغش ما التحق بتلك الجامعة .

لكن السؤال هنا : كيف يتوب من غش ؟ .

فهل نقول بأنه لكي يتوب لزاماً عليه من أن يرد الحقوق لأصحابها وذلك بأن يتنازل عن مجموعته الثانوي إلى زميله الذي لم يغش !!؟
نقول : هذا مستحيل ! . ونعود فنقول : له طلب التوبة من الله . فنرد : بأن هذه حقوق العباد ولا تغفر إلا بالمسامحة ممن ظلم . نرد ونقول : من

هو الطالب الذي ظلمه من غش لكي يسامحه ؟ نقول بأنه غير معروف .
ونقول : فهل يعود من غش إلى الثانوي من جديد ؛ لكي تتحقق توبته ؟!!
نقول كيف هذا ؟!

أرأيت يا من غشيت في الامتحان بأنك محل جدل وخلاف ، وأن
رسولنا العظيم قال فيك بأنك لست منا ، أي من المسلمين .
ولقد رأيت من طلاب يقفون عند توزيع ورق الإجابة ويقولون
للملاحظين : لو سمحتما لا نريد غشاً .

والحق يقال ، ولا ننسأه أن هذا الأمر قد قلَّ في الآونة الأخيرة ؛ بسبب
تدخل قطاع الأزهر بالقاهرة ، ومشيخته للحد من هذه المهازل ، والتي نمت
لكل الأذنان ، وعرفها القاصي والداني ، وما زال هذان الصرحان لا يدخرا
جهداً من أجل ذلك ، والحد منه . لكني أقول بأنه يجب التعاون والتعاوض مع
هاتين المنارتين ، فلا يعقل أن ينصلح الأزهر بهما وحدهما بل يجب محاربة
كل ما يخل بالعملية التعليمية براً وبحراً وجواً ؛ لكي نخرِّج أجيالاً تنفع
نفسها ، ووطنها ، لا فشلة يهدمون هذا الوطن الكبير .

اختصاصات مشرف الدور :

- على مشرف الدور الإشراف التام على اللجان ، ومنع الغش ، سواء داخل اللجان ، أو خارجها ، وتلبية طلبات الملاحظين ؛ لعدم خروجهم من اللجان لقضاء شيء ما ، وليس للمشرف مغادرة محل إشرافه مهما كانت الضرورة ، إلا أن يحل محله مشرف آخر بمعرفة رئيس اللجنة ؛ لأن المشرف هو همزة الوصل بينه وبين الملاحظين ، وبينه وبين الطلاب ، ورئيس اللجنة ومساعديه.

- على مشرف الدور إذا ثبت له تقاعس أي من الملاحظين أثناء مراقبته في لجنته ، كأن ترك الطلاب يغشون من بعضهم البعض ، أو لم يستطيعا السيطرة على لجنتهما ، فعلى مشرف الدور تنبيههما لذلك ، فإن لم يمتثلا، فيبلغ المشرف رئيس اللجنة ؛ لكي يستبدل بهما غيرهما من الاحتياطيين ، وإن شاء رئيس اللجنة إلغاء خطاب نديهما .

- على مشرف الدور منع أي شخص لا عمل له داخل اللجان من دخولها ، وله السير مع زائر اللجان من مسؤولي المتابعة من موجهين وغيرهم من مرسلي المنطقة التابع لها ، وعلى المشرف تعريف الموجه بكل لجنة ،

والوقوف خارج اللجنة عند دخول الموجه المتابع ؛ لأن طريقة اللجان هي اختصاصه الأصيل .

- على مشرف الدور ألا يدخل اللجان بصفة مستمرة ، وألا يتكلم مع ملاحظي اللجنة إلا للضرورة القصوى ، وألا يشغل الملاحظين بأي كلام ؛ للتسلية وضياع الوقت ، وتهياة الغش للطلاب ، بل عليه تسليط نظراته داخل اللجان أثناء سيره في طرقة اللجان المخصصة له ؛ لأن المشرف هو المراقب على ملاحظي اللجنة ، المساعد لهما ، وهمزة الوصل للجميع .

- لمشرف الدور تنبيه الملاحظين عن التقصير في لجنتهما ، وعلى الملاحظين الامتثال لقوله ، وليس لهذا المشرف أي كلام مع الأهالي خارج اللجان ، أياً كان هذا السبب .

- مشرف الدور هو الحامي لتلك اللجان ، وهو المسئول عنها أمام الله ، ثم أمام مرؤوسيه ، فله أن يتخذ كافة الإجراءات التي تخدم سير عملية الامتحانات ، فله سد طرقة الدور من جوانبها بمقعدين مثلاً إن رأى مصلحة في ذلك ، حتى لا يدخل إلا من له مصلحة للجان فقط . فيزحزح المقعد لدخول من له مصلحة هامة في اللجان ، ثم يغلق ذلك مرة أخرى ،

كدخول مساعد رئيس اللجنة لمطابقة إثبات شخصية كل طالب
عبر صورهم..

رابعاً : - نهاية وقت الامتحان :

على الملاحظين باللجنة أن يختص أحدهما بتسلم ورقة إجابة
الطالب ، والآخر يختص بتوقيع الطالب انصرافاً قبل خروجه من اللجنة ،
لكن على من يستلم ورقة الطالب التأكد من بيانات الطالب كاملة ، وعدد
أوراق ورقة إجابته ، وخطه بالقلم الأزرق ، وأن ورقته كاملة الأوصاف من
حيث الشكل والموضوع .

ولا يوقع الطالب في خانة الانصراف إلا إذا تأكد الملاحظ أن زميله قد
استلم ورقة الطالب ، وأن يكون هذا تحت بصره .

وإن كنت أرى بأن الملاحظ الذي يتسلم ورقة الطالب يكون عن يمين
الملاحظ المختص بتوقيع الطالب ، وأن يكون الأخير قريباً من الباب ، بحيث
لا يخرج الطالب من باب اللجنة إلا وقد سلم ورقته ، ثم يوقع انصرافاً ،
وأوصي بالألا يكون العكس ، إذ قد يوقع الطالب انصرافاً ، وعند تسليمه لورقة
إجابته يفر بها هارباً .

إن عدم توقيع الطالب في خانة الحضور أو الانصراف ، أوهما معاً ، يعرض كلاً من الملاحظين للمسائلة القانونية ؛ لأن الطالب قد يتلاعب بورقة الأسئلة والإجابة ويشتكى ، ويخرج بهما من اللجنة إذا عجز عن حل الأسئلة

وإن كانت التربية والتعليم لا تلتزم بتوقيع طلاب النقل الإعدادي ، وإنما تكتفي بمشاهدة حضور جميع الطلاب عياناً ، وإن غاب طالب يُحرر له محضر غياب مع ترتيب هذا المحضر مكان رقم جلوسه بين الأوراق المسلمة . وأوصي بضرورة توقيع الطالب بنفسه في خانة الحضور والانصراف لديهم .

- أقترح بأنه إذا خرج الطالب من بعد نصف الوقت ، ألا يخرج بورقة الأسئلة بل يجب أن تسلم للملاحظين ؛ فمما يحدث أن الطلاب الذين يخرجون بعد نصف الوقت مباشرة يسلمون تلك الأسئلة إلى الأهالي خارج اللجنة ، وهم يقومون بمحاولة تغشيش أولادهم ، إما عن طريق الموبايل ، أو بالميكرفون تارة أخرى . وحدث هذا سابقاً .

ويقترح كتابة اسم الطالب على ورقة أسئلته ، وتسليمها لهم بعد انتهاء الوقت ، وقبل تسلمهم للمادة الثانية في نفس اليوم ؛ لأن ورقة الأسئلة من حق الطالب .

- يُقترح بعد دق جرس خروج الطلاب من لجنة الامتحان من الحصّة الأولى ، ألا يتواجد أي طالب داخل اللجنة لحين بدء المادة الثانية للامتحان ؛ لأن ما يحدث أن يقوم بعض الطلاب بكتابتهم على المقعد والحائط بقصد الغش ، فيجب ألا يتواجد أي طالب بين كل مادة وأخرى ، وعلى مدير المعهد تكليف من يختص بهذا طوال يومه .

- ومن الأخطاء الشائعة ، وقوف الطلاب في طرقة اللجنة بعد خروجهم منها ، فعلى مشرف الدور المختص بمراقبة تلك الطرقة ، ويساعده في هذا غيره بإنزال جميع الطلاب في حوش المعهد دون مغادرة المشرف طرقة اللجنة المختص بها ؛ وذلك لتسلم أوراق الإجابة جميعها من الملاحظين لكل لجنة حسب وقت انتهائها .

- على الملاحظين بعد انتهاء الوقت المحدد لزمن الامتحان اليومي ، وتسليم الطلاب أوراقهم ، أن يسلموا جميع الملف بما فيه من أوراق لمشرف الدور والذي يعد هذه الأوراق ويتأكد من بيانات الطالب ، ويتأكد من ترتيب الأوراق ، ثم يوقع بالاستلام .

ولا يغادر الملاحظان مكانهما وقت عد المشرف لأوراق الإجابة إلا بعد مشاهدتهما له ، وهو يوقع داخل الورقة المخصصة لتوقيعه ، والتي تكون

ملحقة بملف أوراق الإجابة؛ لأن عدم توقيع مشرف الدور في خانة الاستلام
لدليل على عدم تسلمه للملف أي لجنة ، وله حجته في هذا إن ضاع الملف ، وما
به من إجابة ، لذا أنبه على الملاحظين بمراعاة ذلك .

ثم يسلم مشرف الدور جميع ملفات اللجان للكنترول المفتوح ، والذي
بدوره يقوم بأعماله الخاصة بالكنترول . وهنا لا يدخل الكنترول لأي موظف ،
سواء السري ، أو المفتوح إلا للمصلحة الخاصة بالامتحانات ، كتسليم
المشرف لأوراق الإجابة لهم ، أو لتسلم أوراق إجابة المادة التالية ، وهكذا ..

على المعلم المختص بالكنترول السري غلق الأبواب حوله ، ولا يسمح
لأحد بالتحدث معه ، إلا لحاجة الكنترول ومتطلباته فقط . فهذا ما يجب
إتباعه ؛ لأن في ذلك محافظة على أوراق الطلاب ، والحفاظ على سرية
الامتحانات والنتيجة النهائية .

وكذلك على المختص بالكنترول السري مراعاة السرية التامة في أعماله ،
ولا يسرب أي نتيجة لأحد مهما كان هذا ، وإلا فلماذا سمى هذا الكنترول
بالكنترول السري إذن ؟ .

وعلى الكنترول المفتوح التواصل الدائم مع الكنترول السري في كل
الأعمال الخاصة بهم ، فهما كالشيء الواحد ، ولا يستغنى أحدهما عن الآخر .

وعلى أعضاء الكنترول التواجد مع الإدارة لحين تسليم كل مظاريف
الإجابة وملحقاتها للجنة تسلم هذه الإجابات ، ومغادرة المعهد ، مع
الاطمئنان على النوبتجية اليومية ، وإبداء التعليمات والنصائح لها قبل
مغادرة المعهد .